

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-191806

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-191806-2023)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف
المستأنف ضده

إنه في يوم الإثنين 2024/06/10م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
الدكتور/ ...
الأستاذ/ ...

رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/04/09م، من / ... هوية رقم (...) بصفته ممثلاً نظامياً بموجب عقد التأسيس، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2023-132165) الصادر في الدعوى رقم (Z-132165-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من المدعية/ شركة ... (رقم مميز ...) ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، لعدم إقامة دعوى التظلم أمام لجنة الفصل على قرار المدعى عليها محل الدعوى خلال المدة النظامية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخص الربط الزكوي لعام 2016م بأنه تم صدور قرار من لجنة الفصل والمتعلق بالخلاف المالي الزكوي بين الشركة وبين الهيئة لعام 2016م والصادر بموجب تعديل إقرار (ربط زكوي) برقم مرجعي (026000076100) بتاريخ 2021/11/16م وتم الاعتراض عليه من ذي صفة وتقديم مذكرة مسببة وخطاب من المحاسب القانوني للشركة يبين البنود المعترض عليها برقم تذكرة مرجعي (035015480909) بتاريخ 1443/05/24هـ ضمن المهلة النظامية والمثبتة نظاماً بـ (60) يوم ويعتبر الاعتراض مقبولا من الناحية الشكلية. بعد ذلك تم

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-191806

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-191806-2023)

رفض الاعتراض من قبل الهيئة وكون الخلاف بين الشركة والهيئة ما زال مستمرا تم تصعيد الاعتراض للجان ضمن المدة النظامية برقم دعوى (Z-2022-113440) بتاريخ 2022/04/05م وفي مرحلة تبادل المذكرات تم طلب بيانات من الشركة من قبل اللجنة في وقت حرج جدا لدى الشركة وعدم توفر رمز الدخول على النظام مما أدى إلى إغلاق الدعوى بدون أن يتم إشعار الشركة بموعد جلسة أو فتح محضر للجنة بحضور الطرفين حسب ما هو منصوص نظاما ومباشرة بعد اشعارنا تم رفع دعوى جديدة بحق الخلاف بين الشركة والهيئة برقم (Z-2022-132165) بناء على إلغاء الدعوى بدون أي وجه حق من قبل اللجنة، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الإثنين بتاريخ 2024/06/10م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/ 04/ 08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن الربط الزكوي لعام 2016م، وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدّعي بأنه تم قيد الدعوى للجان ضمن المدة النظامية برقم (Z-2022-113440) وبتاريخ 2022/04/05م، وبرجوع الدائرة لكافة مستندات الدعوى وحيث ثبت تبليغ المكلف بنتيجة الاعتراض على قرار الربط محل النزاع بتاريخ 2022/03/06م وحيث كان لدى المستأنف دعوى سابقة برقم (Z-2022-113440) و قيدت تاريخ 2022/4/05م وأغلقت بتاريخ 2022/5/11م لعدم اكتمال مستندات، و بالرجوع للدعوى السابقة تبين بأن المكلف قد أرفق كافة المطلوب منه بالتالي يأخذ بالقيد السابق للدعوى الموضح رقمها أعلاه، وعليه فإن الدعوى تم تقديمها خلال المدة النظامية المنصوص عليها في المادة (2) من قواعد عمل لجان الفصل

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-191806

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-191806-2023)

في المخالفات والمنازعات الضريبية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ... سجل تجاري (...), رقم مميز (...), ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2023-132165) الصادر في الدعوى رقم (Z-132165-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.